اذا خيف الالتباس اي فليكن حالة النسخ كحالة عدم النسخ
لا يودي الي مثل ذلك اي لان اللازم عليه اما الاجمال وهو لا يضر او
الالتباس الغير الضار   اي واخر المفعول الخ المراد بوجوب تاخيره
عن الفاعل عدم جواز توسطه بينه وبين الفعل فيصدق
بوجوب تاخره عنهما كالمثال الاول وجواز تقدمه عليهما كالمثال
الثاني وهذا حكمة تعدد المثال فالوجوب اضافي بالنسبة
الي التوسط   ان وقع الفاعل ضميرا اي متصلا اذ لو اخر لزم
ان لا يكون منفصلا والفرض انه متصل   غير منحصر علي
صفة اسم الفاعل اي منحصر فيه غيره كما يدل عليه قوله انحصر
انحصر اي فيه وقوله عن غير المحصور اي فيه وكذا
يقال فيما بعد وما ذكر من قصر الصفة علي الموصوف الا انه
اذا كان المحصور فيه الفاعل فالصفة المقصورة ضاربية
الفاعل فقولك ما ضرب عمرا الا زيد لقصر مضروبية عمرو
علي زيد اي انه لم يحصلها لعمرو الا زيد وقولك ما ضرب زيد
الا عمرا لقصر ضاربية زيد علي عمرو اي انه لم يتعد اثرها الا الي
عمرو   وما ضربت الا عمرا كان الاولى بل الصواب ان
يقول وما ضرب زيد الا اياك لان العموم السابق في قوله
ظاهرا كان او مضمرا في المحصور فيه وكذا يقال في انما
ضربت عمرا وفي نسخ اسقاط قوله وما ضربت الا عمرا
وقد سبق الخ فقد يقال لم اجيز هنا تقديم المحصور فيه
مع الا ومنع في باب المبتدا او الخبر حتى حكموا بشذوذ قوله
وهل الا عليك المعول واجاب شيخنا السيد بان الفرق ان الفعل
اقوى في العمل فاغتفر معه تقديم المحصور وبان اللازم

فيه

فيه اهم تقديم احد المعمولين علي الاخر لا تقدم المعمول علي العامل ولا
كذلك المبتدا او الخبر   عشية الخ منصوب علي الظرفية
والإنآء كالابعاد وزنا ومعنى والوشام بكسر الواو جمع
وشيمة وهي الكلام الشر والعداوة ووشاموا فاعل هيجت
جبا بضم الجيم وتشديد الموحدة والهمز الجبان   ولما اي
الاجماحا اي اسراعا وجوابه لما في بيت بعده   القصر اجاز
اي قبل المص وعبارته توهم انه تقدمت اشارة الي ان هناك
قايلا بالجواز مطلقا غير المص والقصد الان تبيينه مع انه لم يتقدم
اشارة الي ذلك فكان الظاهر اسقاط لفظ الذي ويكون التنبيه بمعناه
اللغوي.   مطلقا اي فاعلا كان او مفعولا   وذهب بعض
البصريين الخ قال الفاكهي هو الاصح اه وعليه فما تقدم من الابيات
شاذ او مؤول بتقدير عامل للمنصوب والمرفوع غير المحصورين
كان يقدر قبل ما هيجت درى وقبل كلاما زاد وقوله الي منع
تقديم المحصور اي بالا مطلقا اي فاعلا كان او مفعولا ووجه
الدماميني هذا المذهب بانه اذا قدم المحصور فيه بالا كان قيل
ما ضرب الا زيد عمرا فان زيدا او عمرا مستثنيان معا
والتقدير ما ضرب احد احدا الا زيد عمرا افاد ان الضرب انما وقع
من زيد لعمرو ولم يحصل من غيره لغيره وهذا غير ما يفيده تاخير
المحصور فيه لان مفاده ان ضرب عمرو محصور في زيد وهذا
لا ينافي ان الضرب حصل من غير زيد لغير عمرو ولزم [illegible]
وهو استثناء شيئين باداة واحدة بغير عطف وهو ممنوع
مطلقا كما ستعرفه في باب الاستثناء واذا اريد ان عمرا مقدم معنى
وليس مستثنى لم يلزم المحذور لانا المذكور لكن يلزم عمل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1